

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥٧٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٣/٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٦٥) مدنى لنظر طلب الرد فى القضية

رقم ١٠٧٩٠ لسنة ٢٠١٣ جنايات مصر الجديدة والمقيدة برقم ٩٣٦ لسنة ٢٠١٢

كلى شرق القاهرة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/١٥ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة -

محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/١٥

صدر فى ٢٠١٤/٣/٩

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان